.

6 وبه أن عبد ا بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة ثم نص الحديث .

وقال ابن عمر في الحديث إن كان خوفا هو أشد من ذلك فصلوا رجالا وركبانا